

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٨٦ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٦٣ لسنة ١٩٧٤ بإضفاء صفة النفع العام

على بعض الجمعيات والمؤسسات الخاصة ؛

وعلى طلب محافظ المنوفية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١١٠م^٢ ضمن القطعة رقم (١٣٤) ،
حوض الطحانية غمرة (٤) ، زمام قرية أبو كلس - ناحية قرية دنشواى التابعة للوحدة
المحلية لمركز ومدينة الشهداء - محافظة المنوفية ، بالمجان ، لصالح جمعية تنمية المجتمع
المحلى بأبو كلس ، لإقامة دار مناسبات عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم
الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٦ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٩ يناير سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديولى

